

## وزارة السياحة

قطاع الشركات السياحية والمرشدين السياحيين

قرار إدارى رقم ١١٨ لسنة ٢٠١٧

صادر بتاريخ ٢٠١٧/٢/١٩

رئيس قطاع الشركات السياحية والمرشدين السياحيين

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٧ الصادر بتنظيم الشركات السياحية

وتعديلاته ولائحته التنفيذية ؛

وعلى فتوى مجلس الدولة رقم (٣٠٧) بتاريخ ١٩٨١/٤/١ بشأن الغلق الإدارى ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٨٠٨ بتاريخ ٢٠١٢/١١/٢٧ الصادر بتفويض

رئيس قطاع الشركات السياحية والمرشدين السياحيين فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى تقرير الإدارة العامة لشرطة السياحة والآثار ؛

وعلى مذكرة رئيس الإدارة المركزية للشركات السياحية ؛

**قرر:**

### ( المادة الأولى )

يُغلق إدارياً المقر الكائن شقة بالدور الأول علوى - برج الحاج/ محسن جلال - أول شارع بركة السبع - أمام بنزينة غراب - زفتى - الغربية ، وذلك لمزاولته النشاط السياحى دون الحصول على الترخيص اللازم من وزارة السياحة ، تحت اسم شركة روتس للسياحة ، إدارة كل من السيد/ جابر عوض سيد أحمد يوسف ، والسيدة/ منى محمود محمد أحمد أمان .

### ( المادة الثانية )

تخطر مصلحة الضرائب عن المقر سالف الذكر لعمله بدون ترخيص لمحاسبه ضريبياً طوال الفترة السابقة ، كما تخطر الإدارة العامة لشرطة السياحة والآثار .

### ( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

وكيل أول الوزارة

رئيس قطاع الشركات السياحية

والمرشدين السياحيين

محمد شعلان